

## سنن الدارقطني

43 - نا يحيى بن محمد بن صاعد والقاضي الحسين بن الحسين بن عبد الرحمن الأنطاكي  
قالا نا إبراهيم بن منقذ الخولاني نا إدريس بن يحيى الخولاني حدثني بكر بن مضر حدثني حمزة  
النصيبي عن عمرو بن دينار حدثني طاوس عن أبي هريرة عن النبي A قال Y من قتل في عميا  
رميا يكون بينهم بالحجارة أو عصا فهو خطأ عقله عقل الخطأ ومن قتل عمدا فهو قود يده من  
حال دونه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين زاد الحسين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا